الثالث اختلف في فايدة الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم ونفعها هل هو عايد على
المصلي فقط او عليه وعلى المصلي عليه صلى الله عليه وسلم فقال بالاول
جماعة منهم ابو العباس المبرد والقاضي ابو بكر ابن العربي وغيرهما وعليه مشى
ابن فرحون القرطبي في الزواهر وغيره وقال الشيخ السنوسي في شرح وسطاه
ان المقصود بالصلاة التقرب بذلك الى الله تعالى لا كسائر الادعية التي يقصد
بها نفع المدعو له وقال بالثاني الامام ابو القاسم القشيري في تفسيره
والقرطبي نقل كلام السنوسي في تعليقه على مسلم قال شيخ شيوخنا
ابو محمد عبد الرحمن بن محمد الفاسي على ما للسنوسي في كتابه ان هذا ظاهره الخلل
وقد يقال لا خلاف وان احدهما تنبيه على الادب في القصد والاخر اخبار
عن كرم الله وعدم تناهي فضله انتهى الرابع قال الخطاب اغرب القاضي
ابو بكر ابن العربي في العارضة فقال الذي اعتقد ان قوله صلى الله عليه
وسلم من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ليست لمن قال
كان صلى الله عليه وسلم وانما هي لمن صلى عليه وسلم عليه كما علم بما نصه انا
انتهى وقد ذكر السخاوي في الخاتمة منامات كثيرة تدل على حصول
الثواب الكثير في اللفظ المذكور والله اعلم وفي شرح الوغليسية للشيخ زروق
وقال ابن العربي ولا يجزي بغير لفظ مروي عنه عليه السلام انتهى ونحو ما
لابن العربي نحا الشيخ تقي الدين السبكي فقال ان احسن ما يصلى به على النبي
صلى الله عليه وسلم هي الكيفية الواردة في التشهد عنه صلى الله عليه وسلم
فمن اتى بها فقد صلى عليه صلى الله عليه وسلم بيقين وكان له الجزا الوارد
في احاديث الصلاة عليه بيقين وكل من جا بلفظ غيرها فهو في شك من اتيانه
بالصلاة المطلوبة لانهم قالوا كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم فجعل
الصلاة عليه منهم هو قول ذا انتهى وقد استحب النووي وكذلك الصلاة
عليه صلى الله عليه وسلم على طريق الاولى والافضل انتهى ووسع غيرهم
في ذلك لاختلاف الروايات في الكيفية المامور بها وتنوعها واختلاف
طرقها بالزيادة والنقص في ذكر النبوة والامية والعبودية والرسالة في
اوصافه صلى الله عليه وسلم وفي ذكر من يصلى عليه من الال والذرية والازواج
ومخالفة ما ورد عن الصحابة والسلف الصالح من الفاظ الصلاة للكيفيات
الواردة عنه صلى الله عليه وسلم وتواطي المولفين من المحدثين والفقها وغيرهم
على الصلاة عليه في كتبهم بلفظ صلى الله عليه وسلم ولفظ عليه السلام ونحو
ذلك من الكيفيات المختصرة حتى يكاد ذلك يكون من قبيل الاجماع والتواتر على ان
القول فيها الخامس اختلف في افضل الكيفيات التي يصلى بها على النبي صلى الله
عليه وسلم على اقوال كثيرة قال الشيخ مجد الدين الشيرازي وفي ذلك كله دليل
على ان الامر فيه سعة من الزيادة والنقص والافضل والاكمل ما علمناه صلى الله
عليه وسلم السادس قال الشيخ ابو اسحاق الشاطبي في شرح الالفية
الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم مجابة على القطع فاذا اقترن

بها

بها السؤال شفعت بفضل الله تعالى فيه فقبل وهذا المعنى مذكور عن بعض
السلف الصالح واستشكل كلام هذا الشيخ السنوسي وغيره ولم يجدوا له مسندا
وقالوا وان لم يكن يقطع فلا مزية في غلبة الظن وقوة الرجا وكانه اشار بذلك
ذلك عن بعض السلف الصالح الى ما تقدم في الفضايل عن ابن عباس وابي الدردا
وابي سليمان الداراني رضي الله عنهم ولا تصريح فيه بقطع والله اعلم السابع
صلوات هذا الفصل من اوله الى تمام الصلاة المروية عن الحسن البصري رضي
الله عنه وهي الصلاة الثالثة عشر من الفصل كلها نقلها من الشفا للقاضي
ابي الفضل عياض رحمه الله بلفظه وترتيبه بحذف الراوي من جميعها والاسناد
من اولاها الا الصلوة التي ادرجها فيها من رسالة الشيخ ابي محمد بن ابي زيد
ولفظ ترجمة الشفا فصل في كيفية الصلاة والتسليم عليه ثم ابتدا المولف
هذا الفصل بقوله بسم الله الرحمن الرحيم على ما في النسخة السهلية وغيرها
من نسخ كثيرة معتمدة صلى الله بحذف الواو اوله مراعاة لمن منع تعاطف الخبر والانشا
على ان جملة البسملة خبرية معنى على سيدنا الاضافة للتعريف العهد الخارجي اي السيد
المعين المعلوم عند اهل الملة اي سيد خير الامم او البشر او المخلوقات وعلى كل
تقدير يفيد سيادته لجميع المخلوقات ومولانا محمد وعلى آله باعادة كلمة على ردا
على الشيعة في قولهم ان جميع الال مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة
بكلمة على لا يجوز ويجب ترك الفصل بينه وبين آله وينقلون في ذلك حديثا
وصحبه وسلم بذكر الصحب وعدم ذكر صحبه وسلم واختلفت النسخ في هذه الصلاة
تثبت مع البسملة في النسخة السهلية وغيرها من النسخ المعتمدة وفي نسخة عتيقة
معتمدة باثبات البسملة فقط دون الصلاة وسقطتا معا في جملة من النسخ وبعد
ثبوت الصلاة اختلفت النسخ في لفظها واللفظ الذي ذكرناه هو الذي في
النسخة السهلية وكتب الشيخ المولف رضي الله عنه عليها طرة بخطه تويد
الثبوت في الجملة ونصه اعلم ان السيد معناه الحليم وقيل معناه الجليل
وقيل معناه الذي يفزع اليه عند النوايب واصله سيود على وزن
فيعل فقلبت الواو يا لاجتماع الواو واليا وسبق احدهما بالسكون
وادغم اليا في اليا فقالوا سيد انتهى الصلاة الاولى اسند حديثها في الشفا
من طريق مالك عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه واخرجه مالك في الموطا
والشيخان وابو داود والنساي وابن ماجه وابن حبان واحمد عن ابي حميد
وقال العراقي والسخاوي متفق عليه وهي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي
عليك فقال قولوا اللهم قال الشيخ الخروبي هو توجه للمطلوب وطلب
لحصول المرغوب بالتوسل بالاسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا
سيل به اعطى ولفظه بصيغة حذف فيها يا الندا المتضمنة لوجود
البينونة المعنوية النفسانية اذ حذفها يقتضي زوال ذلك قال
وتعويض الميم من حرف الندا في لفظة الجلالة يقتضي قوة الهمة في الطلب والجزم
به وانما جعل هذا الاسم الاعظم في اوايل الادعية غالبا لانه جامع لجميع

Copyright King Saud University